



قرار رقم (٤١٠) / ١٤٤١ و تاريخ ٢٢/٠٢/١٤٤١ هـ

إن محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، وما له من صلاحيات؛ وبعد الاطلاع على ما ورد في الفقرة رقم (٢) من قرار مجلس الوزراء ذي الرقم (٤٠٣) وال تاريخ ١٤٤٠/٧/١٢ هـ، والتي تنص على أن "تتولى هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات الاختصاص التنظيمية والرقابية لقطاع البريد" وانطلاقاً من حرص الهيئة على تحقيق الوضوح والشفافية وحماية حقوق المستفيدين من خدمات التوصيل عبر المنصات الإلكترونية ورفع جودتها، وبناء على مقتضيات المصلحة العامة فقد تقرر ما يلي:

أولاً:

اعتماد وثيقة "ضوابط وارشادات تقديم خدمات التوصيل عبر المنصات الإلكترونية" المرفق نسخة منها.
ثانياً:

يبلغ هذا القرار لمن يلزم، وينشر على موقع الهيئة الإلكتروني، للتقيد بما ورد في هذه الوثيقة والعمل بموجهاً في موعد أقصاه (٦٠ يوماً) من تاريخه.

والله الموفق

محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

د. عبدالعزيز بن سالم الرويس